



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

SP/DI.038/26

المملكة المغربية
ROYAUME DU MAROC

22 أبريل 2026

مقرر لرئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان
بفتح مباراة لتشغيل أعوان متعاقدين في فئة أطر التدبير والإشراف (ب)
- ثلاثة (03) مناصب مالية -

إن السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان،
بناء على:

- القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.17 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)؛
- الظهير الشريف رقم 1.25.40 صادر في 12 من شوال 1446 (11 أبريل 2025) المتعلق بتعيين رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛
- النظام الداخلي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان كما تمت المصادقة عليه خلال الجمعية العامة الأولى المنعقدة بتاريخ 21 شتنبر 2019، والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 6856 بتاريخ 18 جمادى الآخرة 1441 موافق 13 فبراير 2020؛
- المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- مقرر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان رقم SP/DI.367/22 الصادر في 04 أكتوبر 2022 بشأن النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة بالمجلس كما تم تميمه وتعديله؛
- جدول المناصب المالية لسنة 2025؛

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوم **17 مايو 2026** بالرباط مباراة لتشغيل أعوان متعاقدين في فئة أطر التدبير والإشراف ب-ب. ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في ثلاثة (03) مناصب مالية.

المادة الثانية: تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، والحاصلين على الشواهد في التخصصات المشار إليها في الجدول أسفله:

مكان التعيين	الكفاءة والتجربة المهنية	عدد المناصب المتبارى في شأنها	التخصص أو المسلك	نوع الشهادة
الإدارة المركزية أو اللجان الجهوية لحقوق الإنسان؛	- إتقان اللغات (العربية، الفرنسية والإنجليزية)؛ تجربة مهنية في مجالات اختصاصات المجلس (مستحبة)؛	03	- القانون الخاص؛ - العلوم الاقتصادية؛	شهادة الإجازة أو شهادة أو دبلوم معترف بمعادلته لها أو إحدى الشهادات أو الدبلومات التي تسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثالثة بالوظيفة العمومية، في إحدى التخصصات المبينة جانبه.

المادة الثالثة: تشمل المباراة على اختبار كتابي وآخر شفوي:

المعامل	المدة	الاختبار
4	أربع ساعات (04)	<u>اختبار كتابي:</u> يتعلق بمجال اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها.
3	ما بين 15 و30 دقيقة	<u>اختبار شفوي:</u> تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل المناصب المطلوبة، من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان ؛
2. سيرة ذاتية حديثة للمترشح(ة) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره التكويني والمهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4. نسخة من الدبلومات المحصل عليها. بالنسبة للشهادات الصادرة عن مؤسسات خاصة أو أجنبية، يجب ارفاق الشهادة بنسخة من قرار المعادلة المنشورة بالجريدة الرسمية وكذا بالشهادات المشفوعة بها والمحددة بنفس القرار؛
5. نسخة من الشواهد التي تثبت توفر المترشح(ة) على الكفاءة والتجربة المهنية لشغل المنصب المطلوب (مستحبة).

المادة الخامسة: يتم إرسال ملفات الترشيح حصريا عبر بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وذلك بتحميل جميع الوثائق المطلوبة إلى غاية **06. ماي 2026** على الساعة الرابعة والنصف زوالا (16h30) وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة يتم تعيينها بقرار لرئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء الاختبار الكتابي والمقابلات الانتقائية، والتي سيحدد مكان إجرائها لاحقا، وترفع على إثر مداولاتها تقريرا إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان للمصادقة عليه.

هذا ويتولى المجلس، بعد إخضاع ملفات الترشيح إلى انتقاء أولي من لدن اللجنة المحدثة لهذا الغرض، الإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين وعن مكان إجراء المباراة عبر الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان www.cndh.org.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma. ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان www.cndh.org.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالأماكن المخصصة للإعلان بالمجلس والمواقع الإلكترونية والورقية ذات الصلة.

ملاحظات هامة:

- يحدد السن الأقصى للترشيح للمباريات في 45 سنة على الأكثر في تاريخ التشغيل بالمجلس؛
- لا يعد بشهادة النجاح؛
- لا يأخذ بعين الاعتبار كل ملف ترشيح غير مسجل عبر البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي أو مسجل دون تحميل الوثائق المطلوبة، أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه، **ويحفظ دون جواب؛**
- بالنسبة للمترشحين العاملين بالإدارات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية، يجب عليهم أن يتقدموا بطلبات المشاركة في المباراة مشفوعة وجوبا بالترخيص النهائي غير المشروط من مصالح الموارد البشرية بالإدارة المشغلة لاجتياز المباراة.

رئيسة المجلس
رئيسة
المجلس الوطني لحقوق الإنسان
أمينة بوعياش

يقوم المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتجميع معطياتكم الشخصية لغرض التشغيل، هذه المعالجة كانت موضوع طلب إذن لدى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي تحت رقم: A-13/2021.

يمكنكم الاتصال عبر البريد الإلكتروني protection_dp@cndh.org.ma لممارسة حقوقكم في الولوج والتصحيح والتعرض وفقا لمقتضيات القانون 09-08.